بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية مصر العربية
مجلس الدولة
رئيس الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع
المستشار النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

رقم التبليغ:	٢٧٠
بتاريخ:	٢٦ /٣/ ٢٠١٨

ملف رقم: ١٩٧٢/٤/٨٦

السيد الأستاذ الدكتور/ وزير التعليم العالى والبحث العلمى

تحية طيبة، وبعد،

فقد اطلعنا على كتابكم رقم (٨٢١) المؤرخ ٢٠١٦/١١/١٥ بخصوص طلب الإفادة بالرأى القانونى بشأن جواز تجديد التعاقد مع السيد/ هانى محمد عبد الفتاح بعد العمل بقانون الخدمة المدنية الصادر بالقانون رقم (٨١) لسنة ٢٠١٦ .

ونفيد: أن الموضوع عُرض على الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع بجلستها المعقودة بتاريخ ١٤ من فبراير عام ٢٠١٨م، الموافق ٢٨ من جمادى الأولى عام ١٤٣٩هـ؛ فاستعرضت ما استقر عليه إفتاؤها من أنه إذا عدلت الجهة الإدارية طالبة الرأى عن طلبها مبدية رغبتها فى عدم الاستمرار فى عرضه أضحى طلب الرأى غير ذى موضوع، وهو ما يتعين معه حفظه.

ولما كان ذلك، وكان الثابت من الأوراق أنه ورد إلى إدارة الفتوى لوزارة التعليم العالى والبحث العلمى كتابكم رقم (٨٢١) المؤرخ ٢٠١٧/١/١٥، مُتضمنا العدول عن طلب الرأى فى الموضوع الماثل، ومن ثم فإنه لا يكون هناك وجه – والحال هذه – للاستمرار فى نظر الموضوع، ويغدو متعينا حفظه.

لذلك

انتهت الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع إلى حفظ الموضوع.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تحريرًا في: ٢٩ /٣/ ٢٠١٨

رئيس
الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع

المستشار/
يحيى أحمد راغب دكروري
النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

رئيس
المكتب الفني

المستشار/
مصطفى حسين سيد أبو حسين
نائب رئيس مجلس الدولة

معتز/